

الرقم : م.ت.س/٢/٢/٣٥٤٤

تعميم رقم ٢/٢٠٠٦

الى كافة الوزارات والوحدات الحكومية بشأن سندات الصرف والتوقيع عليها

تود وزارة المالية ان تشير الى المادة (٥٦) من لائحة الرقابة على الايرادات والنفقات الحكومية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٩/٥٢ والمتعلقة باخطار وزارة المالية وجهاز الرقابة المالية للدولة بحدود الصلاحيات المالية للمفوضين بالانفاق ، وازاء ما لوحظ من عدم قيام بعض الوحدات الحكومية باخطار وزارة المالية بتعديل صلاحيات المفوضين بالانفاق من حين لآخر ، وحيث ان سندات الصرف تعتبر وثيقة مالية وقانونية لاحتوائها على حقوق مالية للدولة وللأفراد ، لذا يرجى من جميع الوزارات والوحدات الحكومية مراعاة الاتي لما فيه الصالح العام :

- ١- ان يتم تجديد تواريخ المفوضين بالانفاق سنويا مع بداية السنة المالية وفقا للنموذج رقم (٢) ايرادات ونفقات حكومية ، وان يراعى المباعدة بين التواريخ وعدم تداخلها حتى يتسنى للمختصين بوزارة المالية تخزينها بالحاسب الالي .
- ٢- في حالة قيام المفوضين بالانفاق باجازة اعتيادية او غيرها من الاجازات وتكليف موظف اخر للقيام باعماله ، يراعى ان يتم ارسال نسخة من قرار التكليف والمدة المحددة للتكليف ونموذج التوقيع في حالة عدم وجود اسم المكلف ضمن المفوضين بالانفاق .
- ٣- التاكيد على ضرورة ان تكون طباعة نسخة سند الصرف المرسلة الى وزارة المالية واضحة بما يسهل مراجعتها على الحاسب الالي وحفظها دون ان تفقد محتوياتها .

شاكرين للجميع حسن تعاونهم ،،،

درويش بن اسماعيل بن علي البلوشي
وكيل الشؤون المالية



صدر في : ١٣ / ٧ / ١٤٢٧ هـ
الموافق : ٨ / ٨ / ٢٠٠٦ م